الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التوزيع : عام
E/ECWA/153
٢٢ آذار/مارس ١٩٨٢
الاصل : بالانكليزية

UN ECONOMIC COMMISSION
FOR WEST ASIA
26 APR 1982
LIBRARY

اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

الدورة التاسعة
٨ - ١٢ أيار/مايو ١٩٨٢
بغداد، العراق

البند ٩ من جدول الاعمال المؤقت

التعاون فيما بين البلدان الناميـــة

تقريـر الاميـن التنفيـذى

المحتويـــــات

	الفقـــرات	الصفحـة
أولا - مقدمة	١ - ٦	١
ثانيا - الابحاث والاجتماعات والخدمات الاستشارية ...	٧ - ١٤	٣
ثالثا - الدعم المؤسسي	١٥	٦
رابعا - الترتيبات الاقليمية	١٦- ١٧	٧
خامسا - التعاون المشترك بين الاقاليم	١٨- ٢٤	٨

المرفـق (المقررات التي اعتمدتها اللجنة العالية المستوى في دورتها الثانية) .

أولا - مقدمة

١ - ان اعتبار قضية التعاون فيما بين البلدان النامية أحد مجالات الاولوية في الخطة المتوسطة الاجل (١٩٨٤ - ١٩٨٩) التي وضعتها الامانة التنفيذية، وادخالها في برنامج عمل الاكوا، يشكل تطورا أساسيا في الدعم الذى تقدمه اللجنة لتعزيز التعاون والتكامل على الصعيد الاقليمي . وللمرة الاولى، تضمّن برنامج العمل (١) للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ عنصرا برنامجيا محددا معدا خصيصا لتمكين الامانة التنفيذية من التركيز على تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

٢ - على أثر قرارها رقم ٧٠ (د - ٦) حول التعاون بين البلدان النامية، اتخذت اللجنة في دورتها الثامنة قرارين آخرين متصلين بهذا الموضوع هما القرار رقم ٩٧ (د - ٨) ورقم ١٠٥ (د - ٨) .

٣ - يتطرق قرار اللجنة رقم ٩٧ (د - ٨) لموضوع التعاون بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمنظمات العربية والاقليمية المتخصصة بغية تنسيق مشاريعها المشتركة . وقد أوصى هذا القرار الامانة التنفيذية، في فقرتي المنطوق ١ و ٢، بما يلي :

(أ) ضرورة التشاور مع المنظمات العربية والاقليمية المتخصصة ذات الاهتمامات المشتركة قبل اعداد مقترحات مشاريع الدراسات والاعمال في برامج عملها القصيرة المدى والمتوسطة المدى، والتنسيق معها تجنبا لتكرار هذه الدراسات والاعمال ؛

(ب) ضرورة التعاون مع المنظمات العربية والاقليمية المتخصصة في القيام بالدراسات والاعمال ذات الطبيعة المشتركة .

٤ - ويطلب القرار الآنف الذكر أيضا من الامين التنفيذى اتخاذ ما يلزم من اجراءات لتحقيق ما جاء في هذه التوصية (الفقرة ٤ من المنطوق) (٢) .

---

(١) يقع هذا العنصر البرنامجي في نطاق البرنامج الفرعي الذى يتناول برنامج التخطيط والتنسيق .

(٢) للاطلاع على المعلومات والتفاصيل المحددة عن متابعة تنفيذ هذا القرار يرجى الرجوع الى الوثيقة (E/ECWA/139) التي ستجرى مناقشتها في اطار البند ٦ (ب) من جدول الاعمال المؤقت .

٥- وطلب القرار ١٠٥ (د - ٨) حول تحديد وتعزيز مهام اللجنة في اطار اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة، في الفقرة السادسة من المنطوق، من الامين التنفيذى ما يلي :

(أ) تكثيف جهوده وتوسيعها لتعزيز التعاون والتكامل على الصعيد الاقليمي ؛

(ب) مواصلة المشاورات مع الامناء التنفيذيين للّجان الاقليمية الاخرى من أجل تعزيز التعاون الاقتصادى والتقني فيما بين البلدان النامية على الصعيد المشترك بين الاقاليم .

٦- تمشيا مع برنامج عمل الاكوا لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ وفي نطاق متابعة القرارين المذكورين آنفا، يهدف هذا التقرير الى تقديم عرض موجز للاعمال والتدابير التي اتخذتها الاكوا لدعم التعاون التقني والاقتصادى بين البلدان النامية، على الصعيد الاقليمي والمشترك بين الاقاليم . وهو يضع البلدان الاعضاء في الاكوا في جو المناقشات التي دارت في اللجنة العالية المستوى لاستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (نيويورك، ١ - ٨ حزيران/يونيو ١٩٨١) .

ثانيا - الابحاث والاجتماعات والخدمات الاستشارية

٧- واصلت الامانة التنفيذية للاكوا، في نطاق الجهود الشاملة لمنظومة الامم المتحدة، وعملا بالقرارات الدولية ذات الصلة وقرارات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، القيام بأعمال متابعة نشاطات التشجيع والتنفيذ والدعم ومراجعتها، بهدف تعزيز التعاون بين البلدان النامية وتحقيق التكامل الاقليمي .

٨- ان برنامج عمل اللجنة موجّه بشكل واضح، في عناصره الرئيسية المتعلقة بالابحاث والتدريب والخدمات الاستشارية، نحو النشاطات التي لها بعد وأثر على الصعيد الاقليمي . وفي هذا الصدد، تمّ اصدار عدد من الدوريات والقيام بالدراسات والابحاث في اطار البرامج الاساسية للجنة . وقد جرى تناول هذه النشاطات في الوثيقة E/ECWA/138 التي ستناقش في اطار البند ٦ (أ) من جدول الاعمال المؤقت .

٩- ان نشر الوعي حول ما يتوفر لدى الدول الاعضاء من قدرات وامكانات في مجال التعاون يشكّل اداة هامة لتعزيز التعاون التقني بين البلدان النامية على الصعيد الاقليمي . وكخطوة أولى في هذا الاتجاه، باشرت الامانة التنفيذية بمشروع أبحاث لوضع دليل عن معاهد التدريب والبحث والبرامج والخدمات الاستشارية الموجودة في منطقة الاكوا . والعمل جار في وضع هذا الدليل، ومن المتوقّع أن يتم اصداره قبل نهاية عام ١٩٨٢ . وقد جمعت معلومات وافية من الحكومات والجامعات والمنظمات الاقليمية والدولية عن طريق استخدام الاستبيانات واجراء المقابلات والقيام بالزيارات واستعمال المنشورات الصادرة في هذا المجال . وتتضمن المعلومات المجموعة تفاصيل عن أهداف معاهد التدريب والبحث وعما تقدمه من خدمات . كما تتضمن أيضا معلومات تفصيلية عن دورات وبرامج التدريب، وتوفر كذلك بعض المعلومات عن الشركات الاستشارية الموجودة في منطقة الاكوا .

١٠- ان هذا المشروع الاعلامي للتعاون التقني بين البلدان النامية هو واحد من سلسلة من الادلة المقرر وضعها كنواة لانشاء جهاز اقليمي للمعلومات يساهم فيما يلي :

(أ) تعزيز الاعتماد الجماعي على النفس لدى بلدان الاكوا، عن طريق تسريع تنمية روابط وثيقة فيما بينها، من خلال تدابير التعاون التقني بين البلدان النامية؛

(ب) زيادة الوعي بما لدى بلدان الاكوا من قدرات حالية وامكانات مستقبلية، والمساعدة في تعزيز الاتصال والمعرفة بين البلدان النامية فيما يتعلق بنطاق وامكانات التعاون التقني .

١١- ان احد الاهداف التطبيقية الفورية للتعاون التقني بين البلدان النامية هو تحديد النشاطات التي تعتبر عملية اكثر من غيرها من ناحية كفاءة التكاليف وامكان التنفيذ. ومن بين الاهداف الاخرى تحديد العوائق التي تعترض التنسيق المناسب والفعّال للبرامج والمشاريع الحالية للتعاون التقني بين البلدان النامية في منطقة الاكوا. وفي هذا الاطار تمت صياغة اقتراح بمشروع لتحديد وتنسيق النشاطات الاقليمية لتعزيز التعاون التقني بين البلدان النامية. ويقضي هذا المشروع بوضع دراسة بحثية يتلوها اجتماع الخبراء. وتبحث هذه الدراسة في مشاكل وآفاق التعاون التقني بين البلدان النامية في المنطقة وتتناول الامور التالية:

(أ) بحث وتحليل المشاكل العائدة الى تنسيق التعاون التقني بين البلدان النامية من خلال استبيانات تتناول مختلف جوانب العمل، يتم اعدادها وارسالها الى مختلف وحدات الاتصال المختصة بالتعاون التقني بين البلدان النامية والى التجمعات الاقتصادية في منطقة الاكوا؛

(ب) القيام بزيارات في المنطقة بغرض اقامة روابط مباشرة مع مختلف المنظمات العامة والخاصة؛

(ج) تفحّص كل المنشورات المتعلقة بنشاطات التعاون التقني بين البلدان النامية لتحديد مدى التنسيق القائم بين مشاريع التعاون التقني بين البلدان النامية في منطقة الاكوا. وستشكل هذه الدراسة والاستنتاجات التي تتوصل اليها معلومات اساسية لاجتماع فريق الخبراء المقرر عقده، والذي سيدعى لحضوره مشتركون من منطقة الاكوا ومنظمات الامم المتحدة والتجمعات الاقتصادية الاخرى. وستعرض نتائج هذا الاجتماع والتوصيات الصادرة عنه على الدورة المقبلة للاكوا.

١٢- وسينفّذ المشروع الرئيسي لتعزيز التعاون بين البلدان النامية عندما يتم تأمين الموارد اللازمة لتمويله من المصادر الخارجة عن الميزانية.

١٣- لقد عقدت الاكوا خلال عام ١٩٨١ عددا من الاجتماعات والندوات التي شكّلت أداة رئيسية لتعزيز التعاون الاقليمي وارساء اسس التعاون والتكامل بالاعتماد على الذات. ويجري تناول النشاطات واعمال المتابعة التي قامت بها الاكوا بالنسبة الى هذه الاجتماعات في نطاق البند ٧ من جدول الاعمال المؤقت(١). ونورد فيما يلي قائمة بهذه الاجتماعات التي عقدت في عام ١٩٨١:

---

(١) الوثائق: E/ECWA/145 و 146 و 147 و 148 و 149 و 150 و 151.

(أ) اجتماع فريق الخبراء المعني بادارة الموارد الزراعية وحفظها وتنميتها في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (دمشق، ٩ - ١٥ أيار/مايو ١٩٨١)؛

(ب) مؤتمر الهجرة الدولية في العالم العربي (قبرص، ١١ - ١٦ أيار/مايو ١٩٨١)؛

(ج) اجتماع فريق الخبراء المعني بتنمية صناعة البتروكيماويات في منطقة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا (فيينا، ٩ - ١٢ حزيران/يونيو ١٩٨١)؛

(د) اجتماع فريق الخبراء المعني بتحديد مشاريع التعاون الاقليمي في مجال صناعات السلع الرأسمالية والصناعات الهندسية الثقيلة (فيينا، ١٥ - ١٩ حزيران/يونيو ١٩٨١)؛

(هـ) اجتماع فريق الخبراء بشأن احصاءات التجارة الخارجية والاحصاءات الصناعية (عمّان، ٥ - ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨١)؛

(و) اجتماع فريق من الخبراء حول أشكال التعاون والتكامل الاقتصادي الممكنة في غربي آسيا (بيروت، ١٤ - ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١)؛

(ز) ندوة السياسات التكنولوجية في الدول العربية (باريس، ١٤ - ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨١).

١٤- واصلت الاكوا تقديم خدماتها الاستشارية التقنية الى بلدان المنطقة. وغطت هذه الخدمات في عام ١٩٨١ المجالات التالية: التخطيط الانمائي، وتحديد وصياغة المشاريع الصناعية، والمالية العامة، والادارة المالية، والحسابات القومية، ومسوحات الاسرة، والنقل والمواصلات(١).

---

(١) للمزيد من المعلومات عن الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية التي تقدمها اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، يمكن الرجوع الى الوثيقة E/ECWA/138/Add.1 التي ستجرى مناقشتها في اطار البند ٦ (أ) من جدول الاعمال المؤقت.

ثالثا - الدعم المؤسسي

١٥- واصلت الاكوا دعمها لمعاهد التدريب والبحوث الاقليمية . وظلّت تقوم بدور الوكالة التنفيذية للمشروعين التاليين اللذين يساعد في تنفيذهما برنامج الامم المتحدة الانمائي : المعهد العربي للتخطيط في الكويت (RAB/77/002) والمعهد العربي للتدريب والبحوث الاحصائية في بغداد (RAB/79/028) . وقد اشتركت في الاعمال التحضيرية لانشاء معهد تدريب اقليمي للشؤون المصرفية والمالية . هذا ، ويجرى العمل حاليا في تنفيذ برنامج تدريب اقليمي لتنمية القدرات التكنولوجية الصناعية في مجال الصناعات القائمة على البترول في منطقة غربي آسيا (١) .

---

(١) للمزيد من المعلومات عن الدعم الذى تقدمه الاكوا الى هاتين المؤسستين يمكن الرجوع الى الوثيقة E/ECWA/138/Add.1.

رابعا - الترتيبات الاقليمية

١٦- واصلت الاكوا جهودها من أجل تكثيف أعمال التنسيق والتعاون مع المنظمات الاقليمية . وعليه قامت اللجنة عملا بعدد من القرارات، بوضع عدد من الترتيبات التي تتراوح بين الاتفاقات الرسمية ومذكرات التفاهم واتفاقات التعاون والبيانات الصادرة عن الاجتماعات المشتركة مع عدد من هذه المنظمات والمؤسسات(١) .

١٧- وقبل صدور قرار الاكوا رقم ٩٧ (د - ٨) المشار اليه آنفا في هذا التقرير، كانت المشاورات بشأن برامج العمل والخطط المتوسطة الاجل بين المنظمات العربية والاقليمية المتخصصة وبين الامانة التنفيذية للاكوا تتم تبعا لمقتضيات الظروف . وقد عرضت أهم وثائق اللجنة حول السياسة العامة، التي تتناول خطتها المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ وتشكل اطارا لوضع الميزانيات البرنامجية كل سنتين، على كل المنظمات العربية والاقليمية لابداء الرأى فيها (٢) . وتأخذ هذه الوثيقة في الاعتبار القرارات والتوجيهات العالمية والاقليمية المتعلقة بالاهداف البعيدة والقصيرة المدى للتعاون التقني بين البلدان النامية . وبالاضافة الى ذلك، فقد دعيت المنظمات العربية والاقليمية للمشاركة في اجتماع لجنة الخبراء الحكومية المشتركة الذى سيعقد في بغداد من ٢ الى ٥ أيار/مايو ١٩٨٢، التي ستنظر في الاولويات الانمائية لفترة الخطة المتوسطة الاجل المقبلة، وستبحث في اتخاذ تدابير مؤسسية للتشاور والتنسيق المسبق بين الاكوا والمنظمات الاقليمية من خلال انشاء "لجنة البرامج" التي ستكون هيئة فرعية تابعة للجنة .

---

(١) تشمل هذه الترتيبات المنظمات الاقليمية الحكومية المشتركة التالية : الصندوق العربي للانماء الاقتصادى والاجتماعي ؛ والصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية ؛ وصندوق ابو ظبي للانماء الاقتصادى العربي ؛ وجامعة الدول العربية ؛ ومركز التنمية الصناعية للدول العربية ؛ ومنظمة العمل العربية ؛ والمعهد العربي للتخطيط ؛ والمنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ؛ والمنظمة العربية للعلوم الادارية ؛ والمنظمة العربية للمواصفات والمقاييس ؛ ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية ؛ والمنظمة العربية للتنمية الزراعية ؛ والاتحاد العربي للحديد والصلب ؛ والاتحاد العربي للسياحة ؛ والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والاراضي القاحلة ؛ ومنظمة المدن العربية ؛ ومنظمة الاقطار العربية المصدّرة للبترول ؛ واتحاد مجالس البحث العلمي العربية .

(٢) للمزيد من المعلومات عن أنشطة التعاون بين الاكوا والمنظمات الاقليمية، يمكن الرجوع الى الوثيقة E/ECWA/139 التي ستجرى مناقشتها في اطار البند ٦ (ب) من جدول الاعمال المؤقت .

خامسا - التعاون المشترك بين الاقاليم

١٨- قدمت الاكوا مساهمات أساسية واشتركت بنشاط في المؤتمرين العالميين التاليين للامم المتحدة (١) :

(أ) مؤتمر الامم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (نيروبي ، ١٠ - ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١) ؛

(ب) مؤتمر الامم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا (باريس، ١ - ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١) .

١٩- واصلت الاكوا مشاوراتها واتصالاتها مع اللجان الاقليمية الاخرى بهدف تطوير نشاطات مشتركة جديدة . وفي الماضي ، تم القيام بعدد من النشاطات المشتركة واتخاذ عدد من المواقف الموحّدة . ويشكل البحث عن نشاطات مشتركة تعود بالنفع على البلدان والمناطق النامية عملية مستمرة . وتبذل الاكوا في هذا الاطار، بالتعاون مع اللجان الاقليمية الاخرى، كل الجهود الممكنة للمشاركة في برنامج التعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية المشترك بين برنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية .

٢٠- لقد جرت مشاورات بين برنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية واللجان الاقليمية فيما يتعلق ببرنامج التعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية، المشترك بين برنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية، عقدت في نيويورك في شباط/فبراير ١٩٨١ . وقد أدرجت هذه المشاورات في عداد بنود جدول أعمال اجتماع الامناء التنفيذيين للجان الاقليمية الذي عقد في ذلك الوقت برئاسة المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي .

٢١- بعد تبادل وجهات النظر حول القضايا الرئيسية المطروحة، طالب الامناء التنفيذيون للجان الاقليمية :

(أ) باجراء توسيع مناسب للجنة الدائمة المعنية بالتعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية بحيث تضم في عضويتها ، اللجان الاقليمية، وذلك في ضوء المسؤولية التي تضطلع بها هذه اللجان في تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني في مناطقها ؛ و

(ب) باجراء تقييم للتقسيم الانسب للعمل بين اللجان الاقليمية وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ومؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتصل بتحديد وصياغة وتنفيذ نشاطات عملية معينة .

---

(١) للمزيد من المعلومات عن النشاطات التي قامت بها الاكوا فيما يتعلق بهذين المؤتمرين الدوليين ، يمكن الرجوع الى الوثيقتين E/ECWA/143 و 144 المدرجتين تحت البند ٧ (أ) و (ب) من جدول الاعمال المؤقت .

٢٢- وكان رد مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ايجابيا . واشترك الامناء التنفيذيون للمرة الاولى في اجتماع اللجنة الدائمة في تشرين الاول/ اكتوبر ١٩٨١ .

٢٣- وساهمت الاكوا بتقديم تقرير الى اللجنة العليا لاستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية واشتركت في الاجتماع الذي عقدته (نيويورك، ١ - ٨ حزيران/يونيو ١٩٨١) . وجرى اثناء هذا الاجتماع استعراض التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات الموجهة الى جهاز الامم المتحدة الانمائي في خطة عمل بوينس آيرس ومن قبل الاجتماع الاول للجنة العليا لاستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية . كما استعرضت أيضا السياسات الجديدة والطرق الابداعية التي من شأنها زيادة التعاون التقني بين البلدان النامية، وجرى تقييم الترتيبات القانونية والمالية للتعاون التقني بين البلدان النامية . وركزت قرارات اللجنة التي أخذتها الامانة التنفيذية في الاعتبار عند اعداد مشروع الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩، من بين أمور أخرى، على مساهمة المرأة في التنمية، وتوسيع آفاق التعاون في ميدان الابحاث العلمية والتكنولوجية، والنقل والمواصلات، والترتيبات المؤسسية والقانونية، والآليات الادارية للتعاون التقني بين البلدان النامية . وقد أرفقت توصيات اللجنة الدائمة بهذه الوثيقة لتنظر فيها الاكوا .

٢٤- تجدر الاشارة الى أن تعزيز التعاون بين البلدان النامية، في أبعاده الاقتصادية والتقنية وفي اشكاله التشجيعية والعملية على الصعيد الاقليمي والمشترك بين الاقاليم، يتطلب وضع نظم اعلامية وآليات للتنسيق ومشاريع مشتركة وتخصيص موارد مالية كافية لهذا الغرض . وفي الواقع، ستبقى هذه المسألة شعارا نظريا الى أن يتم وضع الترتيبات المؤسسية التي ترعى التطوير المنتظم للتعاون بين البلدان النامية .

المرفـــق

المقررات التي اعتمدتها اللجنة العالية المستوى في دورتها الثانيـــة

٢/١ بعض المعلومات عن أنشطة الحكومات في مجال التعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٢/٢ تشجيع مساهمة المرأة في برامج التنمية عن طريق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٢/٣ تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ المهام التي عهدت بها الى جهاز الأمم المتحدة الانمائي خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٢/٤ منهجيات تعزيز التعاون الأفقي فيما بين البلدان النامية في ميدان البحث العلمي والتكنولوجي.

٢/٥ النقل والاتصالات فيما بين البلدان النامية.

٢/٦ الترتيبات المؤسسية والأجهزة الادارية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٢/٧ الترتيبات القانونية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٢/٨ المصادر المحتملة لتمويل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية.

٢/٩ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وسياسات برنامج الأمم المتحدة الانمائي وأنظمته واجراءاته.

٢/١٠ برنامج عمل اللجنة العالية المستوى في دورتها لعام ١٩٨٣.

٢/١ - بعض المعلومات عن أنشطة الحكومات في مجال التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى،

اذ تشير الى خطة عمل بوينس آيرس التي أيدتها الجمعية العامة بقرارها ٣٣/١٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩،

واذ تشير أيضا الى المقرر ١/١ الذى اتخذته اللجنة العالية المستوى في دورتها الأولى بشأن قيام الحكومات بتقديم تقارير مرحلية عن الأنشطة التي تضطلع بها في ميدان التعاون التقني فيما بين البلدان النامية،

واذ تحيط علما بتقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي TCDC/2/7،

واذ تسلم بأن حكومات البلدان النامية أنفسها هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن الاستجابة لتوصيات خطة عمل بوينس آيرس،

١ - تدعو حكومات البلدان النامية الى النظر في اتخاذ الترتيبات اللازمة للقيام، على أساس منهجي، بجمع المعلومات عن أنشطتها في ميدان التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على الصعيد الثنائي وصعيد تعدد الأطراف، والى تقاسم المعلومات التي يتم جمعها مع جهاز الأمم المتحدة الانمائي اذا ما رأت الحكومات ذلك مناسبا؛

٢ - تدعو حكومات البلدان النامية الى دعم أنشطة المؤسسات المتعددة الأطراف القائمة في تلك البلدان والتي تعنى بالانشطة المعززة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، مثل المشاريع العامة في تلك البلدان؛

٣ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يبذل، عند اعداد التقارير مستقبلا، مزيدا من الجهود لضمان تغطية أنشطة الحكومات في ميدان التعاون التقني فيما بين البلدان النامية تغطية أوفى وأكثر تحليلا، وأن يضع في اعتباره امكانيات البلدان النامية بالنسبة لتنمية أنشطة التعاون التقني فيما بينها.

٢/٢ - تشجيع مساهمة المرأة في برامج التنمية عن طريق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى،

اذ تشير الى خطة عمل بوينس آيرس لعام ١٩٧٨ بشأن تشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، والى مقرر اللجنة ٣/١ في دورتها الأولى،

واذ تشير الى أحكام برنامج عمل المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة ، المعقود في كوبنهاغن في عام ١٩٨٠ ، والمتعلق بمساهمة المرأة في عملية التنمية ،

واذ تشير كذلك الى قرار الجمعية العامة ٣٥/١٣٦ الذى أيد برنامج عمل كوبنهاغن ،

واذ تشير كذلك الى قرار الجمعية العامة ٣١/١٣٥ الذى أنشأ المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة ،

واذ تشير الى قرارى مجلس الأمم المتحدة الاقتصادى والاجتماعي E/1981/12 ، E/1981/13 ،

واقتناعا منها بأن المرأة يمكنها أن تؤدى دورا هاما في أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

١ - تحيط علما بتقرير المدير الوارد في الوثيقة TCD/2/13 ؛

٢ - تدعو الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى اتخاذ التدابير التي تراها مناسبة للعمل على ادماج المرأة ادماجا كاملا في عملية التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وذلك اذا لم تكن قد فعلت ذلك بعد ؛

٣ - تدعو حكومات البلدان النامية ومؤسسات منظومة الامم المتحدة الى استخدام شبكات المنظمات والاتحادات النسائية المناسبة والتعاون معها في مجال تحديد وتنفيذ برامج ومشاريع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٤ - تسلّم بأهمية المؤسسات القائمة التي يمكن عن طريقها تعزيز مشاركة المرأة في التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على الصعد دون الاقليمية والاقليمية والأقاليمية ؛

٥ - تدعو الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الى النظر في المساهمة ، حسب امكانياتها ، في المؤسسات القائمة ، وفي البرامج الاقليمية والأقاليمية بغية تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية تحقيقا لفائدة المرأة على الصعد القومية ودون الاقليمية والاقليمية والأقاليمية .

٢ / ٣ - تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ المهام التي عهدت بها الى جهاز الأمم المتحدة الانمائي خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى،

اذ تشير الى التوصية ٣٤ من خطة عمل بوينس آيرس لتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، التي أسندت الى مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي مسؤولية القيام، بالتعاون مع المؤسسات الأخرى في جهاز الأمم المتحدة الانمائي، باعداد تقرير مرحلي عن تنفيذ خطة العمل وتقديم مقترحات للتعجيل باحراز تقدم عن طريق تدابير ومبادرات جديدة،

واذ تشير أيضا الى المقرر ١ / ١ الذي اتخذته اللجنة العالية المستوى في دورتها الأولى،

واذ يساورها القلق ازاء عدم كفاية التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بوينس آيرس ومقرر الدورة الأولى للجنة العالية المستوى المعهود اليها باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية، وعدم حدوث تقدم في ازالة العقبات التي تقف في طريق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية،

١ - تحيط علما بالتقرير المرحلي المقدم من المدير (TCDC/2/5)؛

٢ - تدعو البلدان النامية الى المضي قدما في زيادة وتعزيز التعاون التقني فيما بينها، وفقا لجملة أمور، من بينها توصيات خطة عمل بوينس آيرس؛

٣ - تكرر دعوتها الى البلدان المتقدمة النمو لمواصلة دعمها للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية والنظر في زيادة هذا الدعم بل وتحسينه، وفقا لتوصيات خطة عمل بوينس آيرس؛

٤ - ترجو من مجالس ادارة مؤسسات منظومة الامم المتحدة القيام بما يلي: (أ) أن تواصل تقديم دعمها الى البلدان النامية عند تنفيذها لخطة عمل بوينس آيرس؛ (ب) وأن تؤمن استخدام المدخلات المتوفرة محليا والآتية من البلدان النامية لتنفيذ مشاريع التعاون التقني الى أقصى حد ممكن؛

٥ - ترجو مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يعدّ التقرير المرحلي القادم خلال عام ١٩٨٢ بحيث يتناول ما يلي:

(أ) استعراضا تحليليا للتقدم المحرز في تنفيذ وتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

(ب) معلومات ذات طابع عملي عن المصادر المحتمل استخدامها لتمويل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية من المؤسسات والمنظمات الدولية ، بما فيها مؤسسات ومنظمات جهاز الأمم المتحدة الانمائي ، والمصارف والصناديق والوكالات الحكومية الانمائية المتعددة الأطراف، في البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو على السواء ؛

(ج) معلومات عن المساهمات التي قدمتها شبكة مكاتب برنامج الأمم المتحدة الانمائي في البلدان النامية لتدعيم وتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف؛

٦ - ترجو ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ايلاء اهتمام أكبر للأنشطة ذات الطابع العملي ، عن طريق دعم مشاريع محددة ، ثنائية ومتعددة الأطراف ، تتعلق بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، على الصعدين الاقليمية والاقليمية والأقاليمية ؛

٧ - ترجو المدير أن يعمل لايجاد منهجية اعلامية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية تتميز بتجانسها وسهولة فهمها من قبل جميع البلدان والمنظمات ؛

٨ - ترجو الأمين العام للأمم المتحدة أن يستمر ، في تعاون وثيق مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، في بذل الجهود داخل منظومة الأمم المتحدة بقصد تحقيق الانسجام بين مختلف شبكات المعلومات لكي يصبح التدفق الاعلامي منتظما وفي أوانه حتى يستجيب بشكل فعال للاحتياجات المحددة للبلدان المهتمة بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٩ - ترجو المدير أن يستمر في بذل الجهود متوخيا تنفيذ مشروع شبكة المعلومات الانمائية المقترح ، الذي سيساعد على تعزيز تبادل المعلومات فيما بين البلدان النامية والمساهمة، في جملة أمور، في تحقيق أهداف التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

٢ / ٤ - منهجيات تعزيز التعاون الأفقي فيما بين البلدان النامية في ميدان البحث العلمي والتكنولوجي

ان اللجنة العالية المستوى ،

اذ تشير الى (أ) خطة عمل بوينس آيرس التي أيدتها الجمعية في قرارها ٣٣/١٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و(ب) المقرر ١ / ٨ للدورة الأولى للجنة العالية المستوى، و (ج) برنامج عمل فيينا لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،

واذ تدرك ما يمكن أن يكون للتبادل التعاوني للمهارات فيما بين البلدان النامية من أهمية كبيرة في اطار التعاون التقني فيما بين هذه البلدان ،

واذ تدرك أهمية التعاون التقني في ميدان البحوث الاجتماعية والاقتصادية ، والحاجة الملحة الى تهيئة ظروف أكثر ملاءمة لتحقيق هذا التعاون ،

واذ تلاحظ مع الاهتمام التقرير المقدم من أمانة الاونكتاد الى الدورة الثانية للجنة العالية المستوى ، الوارد في الوثيقة TCDC/2/INF.3 ؛

١ - تحيط علما بتقرير المدير الوارد في الوثيقة TCDC/1/12 ؛

٢ - توصي بأن تتخذ البلدان النامية تدابير مشتركة وأن تتعاون فيما يلي :

(أ) الانتفاع الى أقصى حد بالمرافق الحالية على الصعد القومية ودون الاقليمية والاقليمية والعالمية ؛

(ب) انشاء وتعزيز معاهد للتدريب والبحث ومراكز الامتياز الاقليمية في المجالات الانمائية الهامة .

(ج) انشاء مجالس مديرين دون اقليمية واقليمية وأقاليمية لمعاهد البحث في مختلف القطاعات، اذا لزم الأمر ، وتعزيز المجالس الموجودة ، وذلك بهدف تسهيل تبادل الخبرات وظهور الشبكات واسداء المشورة لهيئات تقرير السياسة المعنية بالتعاون التقني في المجالات الخاصة بها ،

(د) تشجيع قادة الصناعات في القطاعين العام والخاص على التعاون وتبادل الخبرات ؛

٣ - تدعو حكومات البلدان المتقدمة النمو ومجالس ادارة مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الانمائي الى القيام ، بناء على طلب البلدان النامية ، بزيادة دورها الوسيط والداعم في المجالات التالية :

(أ) زيادة تنمية وتعزيز معاهد التدريب والبحث القومية ودون الاقليمية والاقليمية والعالمية ؛

(ب) تعزيز الهياكل الاساسية للبحث والتطوير بما في ذلك نظم المعلومات وخدمات الحساب الالكتروني المناسبة ؛

(ج) تدريب الموظفين في مجال ادارة برامج البحث والتطوير التعاونية .

٤ - تكرر تأكيد المقرر ١ / ٤ للدورة الأولى للجنة العالية المستوى ، بشأن تعزيز ودعم مراكز البحث والتدريب الوطنية ذات النطاق المتعدد الجنسية ، وضرورة جمع المعلومات عن وجود هذه المراكز وأنشطتها وتوفير هذه المعلومات توفيرا تاما ؛

٥ - تدعو مجلس التجارة والتنمية الى النظر في أن يشرع في اعداد دراسة ذات طابع عملي لجدوى الاقتراحات المختلفة الواردة في التقرير (TCDC/2/INF.3) المتعلق بالتبادل التعاوني للمهارات ، بما في ذلك اعداد توصيات لاتخاذ مزيد من التدابير ، آخذا في الاعتبار تماما مقررات مؤتمر الأمم المتحدة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية والآراء التي أعربت عنها الحكومات في هذه الدورة للجنة العالية المستوى ، وأن يقدم هذه الدراسة الى دورتها الثالثة ؛

٦ - تدعو الحكومات ، ومؤسسات منظومة الامم المتحدة والمؤسسات المالية الى أن تنظر في تقديم الدعم القوى للرابطات الاقليمية ، وللجنة التنسيق الأقاليمية للرابطات الانمائية في ميدان البحوث الاجتماعية والاقتصادية .

٢ / ٥ - النقل والاتصالات فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى ،

اذ تشير الى أن التوصية ٣٠ من خطة عمل بوينس آيرس ، التي أيدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ٣٣ / ١٣٤ ، تؤكد على تعزيز النقل والاتصالات فيما بين البلدان النامية باعتبار ذلك شرطا ضروريا كيما يصبح التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عنصرا رئيسيا في عملية التنمية ،

واذ تشير الى المقرر ١ / ٢ للدورة الأولى للجنة العالية المستوى ،

واذ تلاحظ تقرير المدير ، الوارد في الوثيقة TCDC/2/6،

١ - تدعو البلدان النامية الى تكثيف وتعجيل تعاونها على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي في ميدان النقل والاتصالات ؛

٢ - ترجو من مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة الانمائي أن يتخذ خطوات لتحديد وتعزيز مرافق تدريب النقل البحرى القومية ذات النطاق المتعدد الجنسية ؛

٣ - ترجو من جهاز الأمم المتحدة الانمائي أن ينظر في أن يزيد بدرجة كبيرة ما يقدمه من دعم الى البلدان النامية، بناء على طلبها ، في مجال تعزيز جميع قطاعات النقل ونظم الاتصالات المترتبطة بالتنمية ؛

٤ - توصي اللجان الاقليمية وسائر الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة بأن تولي ، في أنشطتها في ميدان النقل ، اعتبارا خاصا لوسائل النقل غير التقليدية ولاحتياجات البلدان المتضررة جغرافيا ؛

٥ - ترجو من اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومن برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يجعلا تقاريرهما السنوية بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا في متناول الدورة الثالثة للجنة العالية المستوى ؛

٦ - تدعو البلدان المتقدمة النمو ومجالس ادارة المؤسسات المالية الدولية الى النظر في زيادة دعمها المالي والمادى للمشاريع والبرامج المخصصة لتحسين الهياكل الأساسية للنقل والاتصالات في البلدان والمناطق النامية .

٦/٢ - الترتيبات المؤسسية والأجهزة الادارية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى ،

اذ تشير الى التوصيتين ٢ و ٣ من خطة عمل بوينس آيرس المتعلقتين بالأجهزة القومية لتشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

واذ تشير أيضا الى الفقرة ٢ من المقرر ١/١ والفقرة (د) من المقرر ١/٦ للجنة العالية المستوى بشأن القيام، حسب مقتضى الحال، بانشاء و/أو تعزيز مراكز أو أجهزة قومية لتنسيق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية،

واذ ترى أن مراكز التنسيق القومية يمكن أن تؤدي دورا مفيدا في العمل على تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على الصعيدين القومي والدولي،

١ - تحيط علما بالتقرير المتعلق بالترتيبات المؤسسية والأجهزة الادارية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (الوثيقة TCDC/2/14)؛

٢ - توصي حكومات البلدان النامية باستعراض تجربتها في التعاون التقني فيما بين هذه البلدان، وتقييم امكاناتها لتنمية هذا التعاون مستقبلا في اطار سياساتها القومية، والنظر في الترتيبات الادارية التي يتعين وضعها أو تعزيزها بهدف دعم تنفيذ أهداف التعاون التقني فيما بين البلدان النامية؛

٣ - تدعو حكومات البلدان النامية الى تكثيف التعاون فيما بينها في سياق عملية تعزيز ترتيباتها الادارية للتعاون التقني فيما بين هذه البلدان، وذلك بوسائل مثل تبادل الخبرة والمعارف التقنية والعمل على اثراء بعضها لبعض، وتبادل الموظفين، وتقاسم المعلومات، وتنظيم الحلقات الدراسية والجولات الدراسية المشتركة؛

٤ - تحث منظومة الأمم المتحدة على مساعدة حكومات البلدان النامية، بناء على طلبها، في انشاء و/أو تعزيز المراكز أو الاجهزة القومية لتنسيق التعاون التقني فيما بين البلدان النامية؛

٥ - تدعو برنامج الأمم المتحدة الانمائي الى مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، في تنظيم برامج تدريبية، على الصعيدين الاقليمي ودون الاقليمي أساسا، تتناول التعاون التقني فيما بين هذه البلدان وتستهدف على التحديد العاملين في الحكومات القومية المعنية.

٢/٧ - الترتيبات القانونية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى،

اذ تشير الى التوصية ٢ من خطة عمل بوينس آيرس المتعلقة بتشجيع وتنفيذ التعاون التقني فيما بين البلدان النامية،

وادراكا منها لأهمية الترتيبات القانونية القومية والدولية لتطوير التعاون التقني الفعّال والمنصف فيما بين البلدان النامية ،

١ - تحيط علما بالتقرير الخاص بالترتيبات القانونية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (TCDC/2/15) ؛

٢ - توصي البلدان النامية التي لم تنظر بعد في المسائل التالية بأن تنظر في :

(أ) تضمين تشريعاتها المتعلقة بالتعاون التقني قوانين وقواعد وأنظمة تكون بمثابة أساس لتسهيل أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، بما في ذلك الأحكام الادارية والمالية والنقدية الملائمة التي تيسّر التعاون التقني فيما بين هذه البلدان ؛

(ب) ما يمكن وضعه من تشريعات أو قواعد تتعلق بايفاد التقنيين أو المهنيين من العاملين من أبناء هذه البلدان الى الخارج حتى لا تتعرض للخطر معاشاتهم الوظيفية المعتادة أو غيرها من الاستحقاقات في بلدانهم ؛

(ج) استخدام اللجان المشتركة أو المختلطة في اطار اتفاقات ثنائية عامة على المستوى الحكومي المناسب في أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

٣ - تدعو البلدان المتقدمة النمو الى الاستمرار في أن تدرج من التدابير في برامجها الخاصة بالتعاون التقني ما من شأنه تيسير برامج ومشاريع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٤ - تدعو مجالس ادارة الوكالات المتعددة الأطراف المشتركة في برامج التعاون التقني الى النظر في تعديل قواعد واجراءات هذه الوكالات ، كلما كان ذلك مناسبا ووفقا لاجراءاتها الدستورية ، بغرض مساعدة ودعم أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٥ - توصي حكومات البلدان النامية بمواصلة تزويد الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بمختلف أنواع الصكوك القانونية المتعلقة بالتعاون التقني فيما بين هذه البلدان ، وذلك على أساس انتقائي وغير رسمي ، ليتسنى للوحدة دراسة هذه الصكوك ووضع نماذج تساعد الحكومات في اعداد الاتفاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

٢/٨ - المصادر المحتملة لتمويل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة المالية المستوى ،

اذ تشير الى التوصيتين ٣٨ و ٣٥ من خطة عمل بوينس آيرس ،

واذ تشير أيضا الى المقرر ١/٧ للدورة الأولى للجنة المالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

١ - تحيط علما بالتقرير المتعلق بالمصادر المحتملة لتمويل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية (TCDC/2/16) ؛

٢ - تدعو البلدان النامية الى القيام بما يلي :

(أ) أن تنظر في ادراج موارد في ميزانياتها القومية تستهدف تمويل برامج ومشاريع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

(ب) أن تنظر في امكانية انشاء صناديق قومية لأنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

(ج) أن تواصل ، على أساس طوعي واذا رأت ذلك مناسبا ، تزويد الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية بمعلومات فيما يتعلق بمصادرها لتمويل هذا التعاون ؛

(د) أن تنظر في ادماج وسائل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، قدر الامكان في برامجها ومشاريعها القومية عند صياغة هذه البرامج والمشاريع ؛

٣ - تكرر الاعراب عن سابق رجاءاتها الى الصناديق ومصارف التنمية وغيرها من المؤسسات المالية ووكالات المعونة الحكومية الدولية ، الاقليمية منها والأقاليمية ، باتخاذ التدابير الملائمة لتنفيذ التوصية ٣٨ (ب) من خطة عمل بوينس آيرس ، دعما لأنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٤ - تدعو البلدان المتقدمة النمو الى مواصلة النظر في طلبات الدعم المالي للأنشطة التي تعزز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وخاصة ما يلي :

(أ) المشاريع القومية للبلدان النامية التي تشتمل على وسائل للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

(ب) الأنشطة المعززة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (التدريب ، الحلقات التدريبية ، الجولات الدراسية ، الدراسات التمهيدية ، وما الى ذلك) ؛

(ج) تعزيز المؤسسات التي يشترك فيها أكثر من بلد أو تمتد امكانياتها الى أكثر من بلد ؛

(د) تعزيز أو تحسين الهياكل الاساسية المادية التي تيسر التعاون التقني فيما بين البلدان النامية في قطاعات أخرى ؛

٥ - تدعو البلدان المتقدمة النمو التي لم تزود الوحدة الخاصة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية حتى الآن بمعلومات عن مصادرها لتمويل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، والتي قد ترغب في أن تفعل ذلك ، الى تقديم هذه المعلومات لنشرها على الحكومات بناء على طلبها ؛

٦ - تدعو المنظمات الحكومية الدولية الاقليمية ودون الاقليمية الى النظر ، عند الاقتضاء ، في ادراج اعتمادات في ميزانياتها تكرس لدعم أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

٧ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ما يلي :

(أ) أن يقوم ، قبل انعقاد الدورة التالية للجنة العالية المستوى ، بتوسيع وتفصيل المعلومات الواردة في الوثيقة TCDC/2/16 المتعلقة بالمصادر المحتملة لتمويل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، وكذلك المعلومات المتعلقة بجهاز الأمم المتحدة الانمائي ، وأن يستجيب للطلبات المقدمة من الحكومات للحصول على معلومات بشأن السياسات والاجراءات المتعلقة بتخصيص الموارد التي توفرها للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية المؤسسات والمنظمات الدولية ، بما في ذلك المؤسسات الداخلة في جهاز الأمم المتحدة الانمائي ، ومصارف وصناديق التنمية المتعددة الأطراف والوكالات الحكومية للبلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية التي قد تعرض التعاون على أساس ثنائي ؛

(ب) أن يكرس أكبر حصة ممكنة من الموارد التي ترد من أرقام التخطيط الارشادية الاقليمية والأقاليمية والعالمية لتقديم الدعم ، في اطار الأولويات التي تضعها الحكومات ، الى البرامج والمشاريع التي تتضمن عناصر للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية والتي سيتم تنفيذها عن طريق الوكالات الحكومية الدولية ذات الأهداف دون الاقليمية والاقليمية والأقاليمية وفقا لأحكام خطة عمل بوينس آيرس ؛

(ج) أن يضمن أن ينشىء ، في اطار وحدات البرامج المكلفة بمهمة توجيه أرقام التخطيط الارشادية الاقليمية والأقاليمية والعالمية ، بالتنسيق مع وكالات جهاز الأمم المتحدة الانمائي ، الاتصالات اللازمة لتعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن طريق الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية ، كما يمكن تقديم الدعم اليها في الاضطلاع بالمهام الموكلة اليها بموجب خطة عمل بوينس آيرس ؛

(د) أن يقدم تقريرا الى الدورة الثالثة للجنة المالية المستوى بشأن البرامج والمشاريع التي تتضمن عناصر للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية التي يمولها البرنامج ويتم تنفيذه بواسطة المنظمات الحكومية الدولية وذلك بهدف تنفيذ الأحكام الواردة في الفقرتين الفرعيتين (ب) و (ج) .

٢/٩ - التعاون التقني فيما بين البلدان النامية وسياسات برنامج الأمم المتحدة الانمائي وأنظمته واجراءاته

ان اللجنة المالية المستوى ،

اذ تشير الى التوصيات ٣٣ و ٣٤ و ٣٨ من خطة عمل بوينس آيرس ،

واذ تشير أيضا الى المقرر ١/٧ الصادر عن الدورة الأولى للجنة المالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ،

واذ تشير كذلك الى المقرر ٨٠/٤٦ الصادر عن مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي ،

واذ تأخذ في اعتبارها الأراء التي أعرب عنها الوفود في دورتي اللجنة المالية المستوى الأولى والثانية ،

١ - تحيط علما بالتقرير المتعلق بالتعاون التقني فيما بين البلدان النامية وسياسات برنامج الأمم المتحدة الانمائي وأنظمته واجراءاته (TCDC/2/17) ؛ وبحالة استخدام احتياطي البرامج في تمويل تعزيز التعاون التقني فيما بين البلدان النامية والتوصية باعتماد اضافي خلال الدورة البرنامجية الثالثة ؛

٢ - توصي بأن يقوم مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي بما يلي :

(أ) أن يضمن ألا يتجاوز ما يخصص من أرقام التخطيط الارشادية القطرية لأنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية لصالح البلدان الأخرى ، في فترة دورة البرمجة الثالثة ، ١٠ في المائة من أرقام التخطيط الارشادية للبلد أو ٧ر٥ مليون دولار ، أيهما أقل ؛

(ب) أن يرفع القيد الشامل المفروض حاليا على سداد التكاليف المدفوعة بالعملة المحلية ؛

(ج) أن يضمن استخدام ما يلي من المبادئ التوجيهية الأساسية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية في تقييم المقترحات المتعلقة بمشاريع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية :

'١' تنطوي أنشطة أو مشاريع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على تقاسم أو تبادل الموارد التقنية والمهارات والقدرات بصورة طوعية وارادية بين بلدين أو أكثر من البلدان النامية من أجل تنميتها بصورة منفردة أو متبادلة ؛

'٢' تبدأ البلدان النامية نفسها التعاون التقني فيما بينها وتنظمه وتديره . وفي عملية كهذه تتولى حكومات البلدان النامية عادة زمام المبادرة أو المسؤولية . ويمكن أيضا أن ينطوي التعاون التقني فيما بين البلدان النامية على اشتراك المؤسسات القومية العامة ، والمنظمات الخاصة والأفراد في نطاق السياسات التي تضعها حكومات البلدان النامية ؛

'٣' تتولى البلدان النامية نفسها المسؤولية الرئيسية في أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية عن مدخلات التمويل والمشاريع ، مثل الخبرة الفنية ، والخدمات الاستشارية ومنشآت البحث والتدريب ، والمعدات واللوازم ، وينبغي النظر الى أرقام التخطيط الارشادية القطرية كحافز وكمساهمة تكميلية فقط . وستنظر اللجنة المالية المستوى في دورتها الثالثة في ١٩٨٣ ، استنادا الى البيانات المالية التي سيقدمها مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي عن السنوات ١٩٨٠ - ١٩٨٢ ، في وضع مبادئ توجيهية يخضع لها مقدار الأموال المخصصة من أرقام التخطيط الارشادية في مجموع المساهمات في التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛

'٤' يمكن أن يشمل التعاون التقني فيما بين البلدان النامية جميع قطاعات وأشكال أنشطة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية. فيمكن أن يكون ثنائيا أو متعدد الأطراف من حيث نطاقه، أو دون اقليمي أو اقليميا أو أقاليميا من حيث طابعه. وينبغي أن أن نجرب فيه كلما أمكن ذلك نهج وأساليب وتقنيات مطوّعة حسب الاحتياجات المحلية، فضلا عن طرائق التعاون التقني القائمة، الى الحد الذى تكون فيه مفيدة ؛

(د) أن يسمح بتمويل المشاريع التي تطابق المبادىء التوجيهية الأساسية المذكورة في الفقرة السابقة من أرقام التخطيط الارشادية القطرية، على أن يخضع ذلك للأنظمة والاجراءات القائمة الموضوعة من أجل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ككل، فيما يتعلق بتقييم المشاريع والموافقة عليها وتنفيذها وتقديرها. وأن يسمح ضمن هذا الاطار، بالانفاق لتوريد المدخلات الضرورية لتنفيذ المشاريع بنفس الطريقة والمرونة المتبعتين مع سائر قطاعات برنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛

(هـ) أن يسمح لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي بتقديم السلف والمدفوعات والتسديدات الجارية من موارد أرقام التخطيط الارشادية بالعملات التي دفعت بها نفقات المدخلات المعنية، وتسحب هذه السلف والمدفوعات والتسديدات، قدر المستطاع، من أرصدة برنامج الأمم المتحدة الانمائي من هذه العملات أو غيرها من العملات الأخرى الملائمة ؛

(و) أن تطبق القواعد التالية فيما يتعلق بسداد بعض التكاليف المحلية المرتبطة بالخدمات والمواد التي تقع بالدرجة الأولى على عاتق الحكومات أو المؤسسات القومية العامة أو الخاصة من " أرقام التخطيط الارشادية القطرية " وفقا للفقرة ٢ (ج) '٣' :

'١' لا يسدد أى جزء من مرتب الموظف الفني وبدلاته ، أو أى جزء من تكاليف الخدمات التعاقدية يدفع في بلد الموظف أو المقاول ، الا بعملة " البلد المحدد له أرقام تخطيط ارشادية " ؛

'٢' لا تسدد تكاليف المعدات والمواد المشتراة الا بعملة " البلد المحدد له أرقام تخطيط ارشادية " ؛

(ز) أن يطبق الاجراءات المعتادة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي فيما يتعلق بالموافقة على المشاريع التي يساعد ها ، وبالتعويض ، واستخدام الخبراء الوطنيين ، وتدبير المعدات والخدمات ، والتعاقد من الباطن والأمور المتصلة بذلك ؛

(ح) أن يدرج المبادىء والمعايير ، المذكورة أعلاه ، ضمن المبادىء التوجيهية والتعليمات الدائمة الواردة في دليل سياسات واجراءات برنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛

٣- توصي بأن يطلب مجلس الادارة من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي اعلام الدورة الثالثة للجنة العالية المستوى ، لغرض رصد المبادىء التوجيهية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية الواردة في الفقرة ٢ (ج) ، بما يلي :

(أ) بالتكاليف المالية ذات الصلة بالمشاريع التي تموّل من أرقام التخطيط الارشادية القطرية والموارد القومية للحكومات المشتركة ؛

(ب) بالمبالغ المأخوذة من موارد أرقام التخطيط الارشادية القومية ، اذا وجدت ، والتي أنفقها برنامج الأمم المتحدة الانمائي في تنفيذه لأحكام الفقرة ٢ (هـ) و (و) ؛

(ج) بتفاصيل لما تتضمنه هذه المشاريع من خبرة فنية ومعدات ولوازم وخدمات استشارية وتدريب .

٤- توصي بأن ينظر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة الانمائي بعين التأييد الى اقتراح المدير باستخدام مبلغ مليون دولار في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ للأنشطة التشجيعية للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، كما هو موضح في TCDC/2/L.4 ، وأن يقدم برنامج الأمم المتحدة الانمائي للدورة القادمة للجنة العالية المستوى تقريرا يتضمن تقييما لاستخدام الأموال ؛

٥ - ترجو من مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي أن يقدم الى الدول الأعضاء ، عند الطلب ، قوائم بالخبراء الموجودين في البلدان النامية والذين يمكنهم أن يعملوا في مشاريع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية .

٢/١٠ - جدول الأعمال المؤقت لدورة عام ١٩٨٣ للجنة العالية المستوى المعنية باستعراض التعاون التقني فيما بين البلدان النامية

ان اللجنة العالية المستوى ،

اذ تأخذ في اعتبارها ما أعرب عنه من آراء في دورتها الثانية ،

توافق على جدول الأعمال المؤقت التالي لدورتها الثالثة التي تعقد في عام ١٩٨٣ :

١ - افتتاح الدورة

٢ - انتخاب رئيس الدورة

٣ - اقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٤ - انتخاب أعضاء المكتب عدا الرئيس

٥ - استعراض التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل بوينس آيرس ومقررات اللجنة العالية المستوى

٦ - الترتيبات التنظيمية والداعمة للتعاون التقني فيما بين البلدان النامية (كالترتيبات الادارية والقانونية والمالية والترتيبات المتعلقة بالمعلومات)

٧ - جدول الأعمال المؤقت لدورة عام ١٩٨٥ للجنة العالية المستوى

٨ - مسائل أخرى

٩ - اعتماد تقرير الدورة .